

مرسوم رقم ٢٣٩٧

**قبول هبة عينية مقدمة من منظمة العمل ضد
الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي**

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٢/٣/١٩٦٣، لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٣١/٧/٢٠١٩
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠/٩/٢٠١٩
(اعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناءً على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي رقم ٩ تاريخ ٢٠٢٥/١/٣١ والقرار رقم ٢٤٩ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٠،

بناءً على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٦/١/٨

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من منظمة العمل ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، وهي عبارة عن تقديم نقل Large Electric Compressor عدد ٢ بقيمة \$ /٤٧,٠٠٠/ سبعة وأربعون ألف دولاراً أميركياً أي ما يعادل مبلغ /٤,٢٠٦,٥٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (أربعة مليارات ومئتان وستة ملايين وخمسمائة ألف ليرة لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠/ ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيداً في ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر